الكبريات / الصغريات	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية	حين		حين	
الدائمة				
المشروطة العامة				
العرفية العامة				
المشروطة الخاصة				لادائمة
العرفية الخاصة		مطلقة عامة		
المطلقة العامة	مطلقة		وجودية	
الوجودية اللادائمة				
الوجودية اللاضرورية				
الوقتية				
المنتشرة		عامة		لادائمة

قوله واما الشكل الرابع فشرط
انتاجه بحسب الجهة امور خمسة
اقول لانتاج الشكل الرابع بحسب
الجهة شرايط خمسة الاول كون القياس فيه
من الفعليات حتى لا تستعمل فيه
الممكنة اصلا لان الممكنة اما ان تكون موجبة
اوسالبة

واما الشكل الرابع فشرطانتاجه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القياس من غير الفعليات الثاني انعكاس السالبة المستعملة فيه الثالث صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث [illegible] العرفي العام على كبرى [illegible] الرابع كون الكبرى في [illegible] المنعكسة [illegible] الخاصتين [illegible] العام

اوسالبة واياما كان لاينتج اما الممكنة السالبة
فلما سياتي في الشرط الثامن فمن وجوب
انعكاس السالبة واما الممكنة الموجبة فلانها
اما ان تكون صغرى او كبرى وعلى كلا
التقديرين يتحقق الاختلاف اما اذا
كانت صغرى فلصدق قولنا في الفرض المذكور
كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل حمار
ناهق بالضرورة مع ان الحق السلب وصدق
هذا الاختلاط مع حقية الايجاب كثير
واما اذا كانت كبرى فكقولنا كل مركوب
زيد فرس بالضرورة وكل حمار مركوب
زيد بالامكان الخاص مع امتناع الايجاب
ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل صاهل
مركوب زيد بالامكان كان الحق الايجاب
الشرط الثاني ان تكون السالبة فيه منعكسة
لان اخص السوالب الغير المنعكسة
هي السالبة الوقتية وهي اما ان تكون صغرى
او كبرى واياما كان لم ينتج اما اذا كانت
الصغرى فلصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف